

حكم التعامل مع البنك الربوي للضرورة

عبدالمحسن الزامل

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته. وعليكم السلام ورحمة الله وبركاته. ما حكم التعامل مع البنك الربوي فيما في حالة اضطرار
فالقانون لبلادنا يفرض عليه انشاء حساب بنوي لانشاء شركة بناء حزب الانشاء - [00:00:04](#)
العصر ان يتعامل مع البنوك النبوية هذه القاعدة والاصل مع ان المسلمون جن هذه الايام في بعض البلاد لا تكاد تجد بنك الا ويتعامل
به وهذه مصيبة فاذا اكد للمسلمين ان يهجروا هذه البنوك الربوية. وان لا يتعاملوا معها - [00:00:34](#)
التعامل مع وان يحضروها حتى يكون سبب في ضعف الاتصال ما هو واجب لكن اذا الناس في هذا دنيا الناس بالقلوب ولم يكن من
التعامل معها يتعامل في اضيق الحياة - [00:01:04](#)
عند الضرورة وعلى المسلم ان يكون في بلاد من بلاد المسلمين التي من البنوك الاسلامية تيسر او يتعامل مع البنوك الاسلامية وبين
نطالب في كثير من بلاد المسلمين وان كان البنوك الربوية غالبية - [00:01:24](#)
الشر فيها كثير. فاذا لم يتيسر لك ذلك واضطر الانسان الى فتح حساب حظروة خشية على نفسه جاز ذلك لكن لا يجوز ان تستعمله
بحلول الضرورة حفظ ولا تتعامل معه. فتجعله الحدود والضرورة. والضرورة تقدر بقدرها. ولذا - [00:01:44](#)
لك ان تحفظ امالك في جهة اخرى غير هذا البنك الربوي كان امواج. انما لما كانت الضرورة في حفظ المال جاز ولهذا الانسان اذا
خشي على باله من الضياع لو خشي على مال الهيئة الجماعة وامور من الامور الواجبة - [00:02:14](#)
والانسان فهذه حالة ضرورة توزن له ذلك لكن ينبغي ان يطلب وتدعي بعض الامور وليس كذلك. قد يكون هناك قلوب يمكن ان يحفظ
ما له بها - [00:02:34](#)